

وزارة التضامن الاجتماعى**قرار رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١٤****صادر بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢١****وزير التضامن الاجتماعى**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ بإصدار قانون الضمان الاجتماعى وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن شروط وأوضاع صرف مساعدات
لأهالى مناطق (شلاتين - حلايب - أبو رماد) بجنوب محافظة البحر الأحمر
والقرارات المعدلة له ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للحماية الاجتماعية ؛
وبناءً على ما عرضته علينا السيدة رئيس قطاع الرعاية والتنمية الاجتماعية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يُستبدل بنص المادة (٢٢) من القرار الوزارى رقم (٢٠٥) الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٤

المشار إليه والمعدل بالقرار الوزارى رقم (٦٩) الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧ النص التالى :

تصرف المساعدة فى حدود الاعتمادات المتاحة طبقاً للجدول التالى :

قيمة المساعدات	تكوين الأسرة
٢٠٠ جنيه	فرد واحد
٢١٥ جنيهًا	فردين
٢٣٠ جنيهًا	ثلاثة أفراد
٢٦٥ جنيهًا	أربعة أفراد فأكثر

(المادة الثانية)

يُلغى القرار الوزارى رقم (٦٩) الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٤/٧/١

وزير التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والى